قال المصنف – رحمه الله -: **[الحمد لله الملك الجبار]**

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين؛ أما بعد :

فقد استفتح المصنف –رحمه الله- كتابه المبارك بحمد الله والثناء عليه، وفي هذا امتثال لأمر الله –جل وعلا- في كتابه المبين، حيث يقول سبحانه: ﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾فأمر الله –ﷻ- نبيه أن يحمده وأن يثني عليه –سبحانه- بما هو أهله، وحمد الله –تبارك وتعالى- واجب على المكلف، وفي استفتاح كتب العلم يفعله العلماء –رحمهم الله- تأسياً بكتاب الله وسنة النبي –ﷺ-، فإن الله –ﷻ- استفتح كتابه بسورة الحمد، ولذلك قال العلماء : يستحب استفتاح كتب العلم بحمد الله والثناء عليه، وكان ﷺ يستفتح الخطب والمواعظ والكلمات إذا كانت جامعة للناس بحمد الله والثناء على الله بما هو أهله، ففي الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها- أن النبي –ﷺ- قال لما أخبر باشتراط أهل بريرة للولاء قام فحمد الله وأثنى عليه قالت : وقال : ((ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟)). فقولها : "قام فحمد الله وأثنى عليه" يدل دلالة واضحة على سنية استفتاح الكلمات والخطب بحمد الله –جل وعلا-، وفي حمد المكلف لله في استفتاح كتب العلم اعتراف بفضل الله –جل وعلا- وإحسانه حيث علم العبد ما لم يكن يعلم، وكان فضله على العباد عظيماً، فاستفتح المصنف – رحمه الله- هذا السَفْر بحمد الله –جل وعلا-، والله أهل أن يُحمد وأن يُثنى عليه، ففي الحديث الصحيح عن النبي –ﷺ- أنه لما رفع رأسه من الركوع قال : ((لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أحق ما قال العبد كلنا لك عبد أهل الثناء والمجد)) أي أحق ما قاله العبد أن يثني عليك بما أنت أهله، وقوله : ((أهل الثناء والمجد)) أي أنت أهل أن يُثنى عليك وأن تُمجد، ولذلك استفتح العلماء –رحمهم الله- كتب العلم بحمد الله –تبارك وتعالى- والثناء عليه، وأل في الحمد للاستغراق فتكون اللام في قوله : **[لله]** للاختصاص، فالمعنى: جميع المحامد لله –جل وعلا- يختص بها دونما سواه، لأنه لا يستحق الحمد على الكمال والجلال أحد سواه جل شأنه وتقدست أسماؤه، والحمد في لغة العرب الثناء يقولون : إذا قال الرجل للرجل : فلان كريم فقد أثنى عليه إذا ذكر صفاته الجميلة، ومن هنا قال العلماء في تعريفه : هو فعل يُنبئ عن تعظيم الحامد للمحمود سواء كان منعماً عليه أو على غيره، ومن هنا فرقوا بينه وبين الشكر لأن الحمد يكون باللسان، والشكر يكون باللسان وبالجنان وبالجوارح والأركان، فشكر الجنان أن يعتقد المكلف فضل الله –تبارك وتعالى- في النعم، وقد أشار الله إليه بقوله : ﴿ **وَمَا**

﴿ بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾أي اعتقدوا فضله –ﷻ– بها، وشكر اللسان التحدث بنعمه والإشادة بفضله –ﷻ–، وقد أشار الله إليه بقوله : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ وشكر الجوارح والأركان أن يستغل نعم الله –جل وعلا– فيما فيه رضوانه وطاعته، وقد أشار الله –تعالى– إليه بقوله : ﴿ ٱعْمَلُوٓاْ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴾ والحمد أعم من الشكر لأنه يكون بسبب نعمة المحمود على الحامد أو على غيره، وأما الشكر فإنه يختص على إنعامه على الشاكر، ولذلك يشكر الإنسان من أحسن إليه، ويحمد من أحسن إليه وأحسن إلى غيره، وقوله –رحمه الله– : **[الحمد لله]** استفتاح بالثناء بالجملة الإسمية؛ لأنه أبلغ في الثناء على الله –جل وعلا– لما فيه من الدلالة على الثبوت والدوام، وقوله –رحمه الله– : **[الملك الجبار]** هاتان صفتان من صفاته –جل وعلا–، وقد أشار الله –جل وعلا– إلى هاتين الصفتين الكريمتين في قوله –سبحانه– : ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ﴾ فوصف نفسه بهذه الصفات الجليلة الكريمة، ووصف نفسه بأنه مالك الملك فقال ﷻ: ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴾وقال ﷻ: ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ وقال ﷻ: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ وقال سبحانه : ﴿ لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾فهو مالك الملك ومالك كل شيء، وقوله : **[الجبار]** قيل : لأنه يجبر كسر المكسورين ويرحم المعذبين ويكشف البلاء عن المبتلين، فهو من الجبر ضد الكسر، وقيل : من الجبر أي أنه قهر كل شيء ﷻ كما قال – سبحانه –: ﴿ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ وقد أثنى المصنف –رحمه الله– بهذه الصفات العلى تقديساً لله –جل وعلا– واعترافاً بفضله –سبحانه– .

[الواحد القهار] : الواحد القهار، الواحد هو الوتر، والله وتر يحب الوتر كما ثبت في الحديث الصحيح عن النبي –ﷺ– أنه قال : ((إن الله وتر يحب الوتر)) وقال بعض العلماء في قوله : ﴿ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴾ قال : هو الله –جل وعلا– أعني الوتر، والشفع كل شيء سواه؛ لأن كل شيء يكون على زوجين، والله هو الوتر، وقوله : **[الواحد]** : الواحد في ألوهيته والواحد في ربوبيته والواحد في أسمائه وصفاته، ولذلك هي تكون له الوحدانية المطلقة، أما وحدانيته في ألوهيته فهي ثابتة له –ﷻ– لأنه إله كل شيء، كما قال ﷻ :

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴾ فوصف نفسه بأنه الإله المعبود، فهو المستحق للعبادة فتكون له الوحدانية في العبادة فيُفرد بالدعاء والتضرع والمسألة والحوائج والتوكل والرجاء والخوف وغير ذلك من أنواع العبادة، لا يستحقها أحد سواه كائناً من كان، فله الوحدانية المطلقة، ولذلك يستحق أن يُعبد دونما سواه، فلا يكشف الضر غيره ولا يحسن إلى العباد سواه، وأما وحدانيته في ربوبيته فلأنه خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل خلق الخلق فأحصاهم عدداً، وقام على كل شيء وتكفل برزقه وحاجته –ﷻ–، كما قال في كتابه المبين : ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ﴾ وقال ﷻ : ﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ ومن لازم ذلك.. ولذلك خلق الخلق ودبرهم وصرفهم كي شاء ﷻ ﴿ لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ وَهُمۡ يُسۡـَٔلُونَ ﴾ يحكم ولا معقب لحكمه وهو سريع الحساب، وأما وحدانيته في الأسماء والصفات فقد أشار الله –جل وعلا– إلى ذلك بقوله : ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ فليس كمثله في الجلال والكمال والأسماء والصفات أحد، ولذلك أثنى ﷻ على نفسه بالتفرد في أسماء قدسه كما قال ﷻ : ﴿ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ﴾ فليس له سميٌ يساميه ويضارعه جل شأنه وتقدست أسماؤه، وهذه من صفاته التي تثبت له أنه الواحد، ووحدانيته مطلقة شاملة لوحدانية الألوهية والربوبية والأسماء والصفات تبارك اسمه رب العالمين .

[وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له] قوله –رحمه الله– : **[الواحد القهار]** القهر يتضمن جبر كل شيء والقيام عليه، ولا يستطيع أن يخرج عن أمره شيء، ولذلك قال ﷻ : ﴿ وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُونَ ﴾ فقهر الأشياء حتى استسلمت وأذعنت، ولذلك أسلمت له السماوات والأرض ومن فيهن، وإن من شيء إلا يسبح بحمده تذللاً له ﷻ، وقهره وغلبته للأشياء تكون في الدنيا والآخرة وفي كل حال، ولذلك قال ﷻ: ﴿ وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَيِّ ٱلۡقَيُّومِۖ وَقَدۡ خَابَ مَنۡ حَمَلَ ظُلۡمٗا ﴾ وقوله –رحمه الله– : **[وأشهد أن لا إله إلا الله]** أشهد بمعنى: أعلم، أي: أعلم علماً يقينياً لا شك فيه ولا مرية أنه لا إله إلا الله، هذا هو النفي فقوله: **[لا إله]** نفي وقوله: **[إلا الله]** إثبات و **[لا إله]** أي: لا معبود، فالمقصود بقوله : **[لا إله]** أي: لا معبود بحق إلا الله، ومنه قوله –ﷻ– : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٞ ﴾ أي معبود، فقوله هنا : **[أشهد أن لا إله]** أي: لا معبود، أي:

لا معبود بحق إلا الله، وهذه هي شهادة التوحيد والإخلاص التي من أجلها أنزل الله كتبه وبعث رسله، ومن أجلها كانت الدنيا والآخرة، ومن أجلها خلق الله الجنة والنار ومن أجلها كان الليل والنهار، وهي الشهادة التي قامت بها السماوات والأرض، ولا ينظر الله إلى عمل عامل كائناً من كان إلا إذا حققها، وسلم مما يناقضها وجاء بها على وجهها، وقوله –رحمه الله– : **[أشهد أن لا إله إلا الله]** بالنفي والإثبات فلا يصح أن ينفي ويسكت، ولا يصح أن يثبت ولا ينفي الألوهية عما عدا الله، فمن اعترف لله بالألوهية وعبد معه غيره لم تنفعه تلك الشهادة بالوحدانية، حتى يفرده ويبرأ من كل شيء سواه، وهذه الشهادة المبنية على النفي والإثبات بعث الله بها رسله كما قال ﷻ : ﴿ **وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** ﴾ فقوله –سبحانه– : ﴿ **اعْبُدُوا اللَّهَ** ﴾ إثبات وقوله : ﴿ **وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ** ﴾ نفي، ولذلك كان أول أمر في كتاب الله –جل وعلا– هو الأمر بالتوحيد، وأول نهي في كتاب الله –ﷻ– كان نهياً عن الشرك، كما في قوله –ﷻ– في سورة البقرة : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ** ﴾ فهذا أمر بالتوحيد وهو أمر بالإثبات، ثم قال بعد ذلك : ﴿ **فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ فهذا نفي، ولذلك لا بد من النفي والإثبات، وقوله –رحمه الله– : **[وأشهد أن لا إله إلا الله]** أي: لا معبود بحق سواه، ولازم ذلك: أن يكون الإنسان متجهاً إلى الله –جل وعلا– في مسائله وحوائجه، معترفاً له –ﷻ– بالربوبية، حافظاً لحق الله، غير صارف له لأحد سواه كائناً من كان، فلا يدعو غيره ولا يتوكل ولا يرجو ولا يخاف ولا يخشى أحداً سواه، كما أمر الله –جل وعلا– نبيه بذلك في قوله –سبحانه– : ﴿ **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ** ﴾ فأمره بهذا التوحيد الخالص الذي ينال به العبد سعادة الدنيا والآخرة .

[رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار] "رب السماوات والأرض" تقول العرب: رب الشيء وتقصد من ذلك أنه صاحبه، وفي الحديث الصحيح عن النبي –ﷺ– أنه قال في ضالة الإبل: ((مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها)) فقال : ((حتى يلقاها ربها)) أي صاحبها، فرب الدابة صاحبها، وأما قوله هنا : **[رب السماوات والأرض]** أي: خالق السماوات والأرض وفاطرهن على غير مثال سابق، فهو الذي خلق السماء فرفع سمكها وسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها، وهو الذي خلق الأرض ودحاها أخرج منها ماءها ومرعاها، والجبال أرساها، كل ذلك بقدرته ﴿ **إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ** ﴾ فهو خالق السماوات والأرض، والسماء ما

علا، وقوله : **[السماوات]** لأنها سبع فجمعها لتعددها، كما قال ﷻ: ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَآئِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ ٱلْخَلْقِ غَٰفِلِينَ** ﴾ وكذلك الأرض فإن مراده بالأرض جنس الأرض، وهي سبع كما أثبت الله ذلك في كتابه في آخر سورة الطلاق : ﴿ **ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ** ﴾ وكذلك أثبتته السنة الصحيحة عن النبي –ﷺ– كما في حديث الغصب : ((من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه يوم القيامة من سبع أرضين)) قالوا : لأنه إذا ظلم أعلى الأرض فإنه إذا أخذ الأعلى فأسفلها تبع، ولذلك من ملك أرضاً ملك ما يكون بحذائها من أسفل ومن علا، ومن هنا قالوا : كان وجه قوله : ((طوقه من سبع أرضين)) أي أن هذا الغصب للشبر يسري إلى سبع أرضين . وقوله –رحمه الله– : **[رب السماوات والأرض]** ثناء على الله –ﷻ– .

[وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى المختار] : وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أي حال كونه وحده، ولا شريك من الشركة وهي الخلطة، والله –جل وعلا– لا شريك له، ولذلك قال ﷻ : ﴿ **فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا** ﴾ ولذلك هو المتفرد ﷻ في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، وقوله : **[رب السماوات والأرض العزيز الغفار]** يقال : عز إذا غلب، ويقال : عز الشيء إذا لم يكن له نظير، والله –جل وعلا– عزيز قاهر غالب لكل شيء، فلا يغلبه شيء ﷻ، وقوله: **[العزيز الغفار]** "الغفار" فعال من الغفر يقال : غفر الشيء إذا ستره، ومنه: المغفر، وفي الحديث الصحيح عن النبي –ﷺ– أنه دخل يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، فهي آلة توضع غطاءً للرأس لكي تغفره وتستره من ضربات السنان والقنا، ولذلك قالوا : إذا غفر الله الذنب فقد ستره ولم يسأل عبده عنه في الدنيا ولا في الآخرة، ولذلك وصفت المغفرة بكونها مغفرة لأن الله –ﷻ– إذا محا عن العبد ذنبه فقد ستر له عيبه وأزال ما كان منه من عورة ونقيصة، فكأن ذلك الشيء الذي حصلت به الإساءة لم يكن موجوداً، فيستره الله على عبده ويغفره له في الدنيا والآخرة، وقوله : **[الغفار]** فعال وهي من صيغ المبالغة التي تدل على التكرار والكثرة، والله –جل وعلا– وصف نفسه بهذه الصفة الشريفة الكريمة فقال ﷻ : ﴿ **وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ** ﴾ فوصف نفسه بأنه غفار، وقد يغفر الذنوب بسبب الاستغفار والاسترحام، فيسترحمه عبده ويستقيل من ذنبه فيغفر له الذنب ويستر له العيب، ويغفر الذنوب بدون سؤال للمغفرة، فهو يرحم على كل حال لا يُسأل عما يفعل تبارك ذي العزة والجلال .

[وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى المختار] [وأشهد أن محمداً عبده ورسوله] أشهد –كما تقدم– بمعنى أعلم، أي أعلم علماً يقينياً بأنه نبي الله وهو خاتم النبيين، وخير خلق الله أجمعين ﷺ ، وقد أثنى الله –ﷻ– عليه في كتابه وأخبرنا صلوات الله وسلامه عليه فيما صح من الأخبار عن عظيم قدره عند ربه –صلوات الله وسلامه عليه–، فهو سيد ولد آدم –كما ثبت في الصحيح – ولا فخر، صلوات ربي وسلامه عليه إلى يوم الدين، والشهادة بالرسالة مرتبطة بالشهادة بالوحدانية، فلا بد للمسلم أن يجمع بين شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولذلك قال ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن : ((فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله)) والرسول مأخوذ من الرسالة وهي السفارة، وصف بذلك صلوات الله وسلامه عليه لتحمله لرسالات ربه، وقيامه بأمانة الله فبلغها صلوات الله وسلامه عليه وأداها على وجهها . وقوله : **[وأشهد أن محمداً عبده]** يقال : طريق معبد إذا كان مذللاً للإنسان يمشي عليه بدون صعوبة، ولذلك وصفت العبادة بكونها عبادة لمكان الذلة والخضوع لله –ﷻ–، ولما قال المسلمون في النبي –ﷺ– إنه عبد خرجوا من غلو النصارى في أنبيائهم، فالمسلمون وسط بين غلو النصارى وإجحاف اليهود، فالنصارى عظمت أنبياءها حتى قالوا في المسيح : إنه هو الله! وقالوا : إنه ابن الله! وقالوا : ثالث ثلاثة! تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً، فغلوا في أنبيائهم وصالحيهم، فسلم المسلمون من هذا الغلو حينما قالوا : محمد عبد الله، فوصفوه بهذا الوصف الشريف المنيف، فمن أوصاف الشرف: أن تصف العبد بأنه عبد لله، ولذلك جعل الله هذا الوصف الكريم لنبيه –صلوات الله وسلامه عليه– في غير ما موضع من كتابه، إشارة إلى مكانته وعلو شأنه عند ربه فقال: ﴿ سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ﴾ فوصفه بكونه عبداً لله –جل وعلا– وهو وصف تشريف للإنسان، فلما وصف المسلمون نبيهم بالعبودية خرجوا من غلو النصارى، ولما وصفوه بالرسالة خرجوا من إجحاف اليهود، فقد كانت اليهود تحتقر الأنبياء، وتزدري برسل الله – عليهم لعائن الله –، حتى قتلوهم ونسبوا إليهم فظائع الأمور التي لا تليق بهم –صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين–، فقال المسلمون: "ورسوله" فخرجوا من إجحاف اليهود وانتقاصهم، وأصبحوا أمة وسطاً بين الغلو وبين التقصير والإجحاف، وهذا هو مقام الوسطية الذي وصف الله به صاحبه بالعدل، فالعدل: أن يكون الإنسان وسطاً بين الإفراط والتفريط، ولذلك جمع النبي –ﷺ– هاتين الصفتين في الآثار الصحيحة عنه، والأحاديث الثابتة عنه –عليه الصلاة والسلام–، وقوله : **[المصطفى المختار]** صفوة الشيء لبه وخالصه، وقوله : **[المصطفى]** لأن الله اصطفاه واجتباه –صلوات الله وسلامه عليه–، فاصطفى قريشاً من العرب، واصطفى من قريش

كنانة، واصطفى من كنانة بني هاشم، واصطفاه –صلوات الله وسلامه عليه– من بني هاشم، فهو خيار من خيار من خيار صلوات الله وسلامه عليه، والله يصطفي من شاء لرسالاته، ويصطفي من شاء لفضله ورحمته . وقوله : **[المختار]** مأخوذ من قوله : اختار إذا طلب خير الأمرين، ومنه: الخيار في العقود إذا خَيَّر أحد المتعاقدين نده بأن جعل له النظر في خير الأمرين من إمضاء العقد أو فسخه، وقوله: **[المختار]** لأن الله اختاره كما ثبت بذلك الحديث الصحيح عنه أنه قال صلوات الله وسلامه عليه : ((فأنا خيار من خيار من خيار)) .

[صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأطهار الأخيار] "صلى الله عليه" الصلاة في لغة العرب تطلق بمعنى الدعاء، ومنه قول الشاعر:

تقول بنتي وقد قربت مرتحلاً يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا

عليك مثل الذي صليت فاغتمضي عيناً فإن لجنب المرء مضطجعا

أي: عليك مثل الذي دعوت به، وكذلك تطلق الصلاة بمعنى الرحمة، ومنه قوله –صلوات الله وسلامه عليه– : ((اللهم صل على آل أبي الأوفى)) أي: ارحمهم، وصلاة الله على نبيه رحمته –ﷻ–، وقد أمرنا الله –ﷻ– بالصلاة والسلام عليه صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين، فقال ﷻ : ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا** ﴾ ولذلك درج العلماء والأئمة على الصلاة والسلام عليه –ﷺ– إذا ورد ذكره في الكتب، وهذه سنة متبعة من هدي السلف الصالح –رحمة الله عليهم–، وكان أئمة الحديث يعتنون بذلك ويجمعون بين الصلاة والسلام عليه، امتثالاً لأمر الله –ﷻ– في كتابه بالصلاة والسلام عليه . وقوله : **[صلى الله عليه وعلى آله]** آل الإنسان أهله وقرابته، وقد يطلق الآل بمعنى الأنصار والشيعة، فأنصار الإنسان وشيعته الذين يقفون معه ويناصرونه يعتبرون من آله أي ممن يقف معه كأهله وقرابته، وآل النبي –ﷺ– هم أتباعه سواء كانوا من قرابته أو كانوا من غير القرابة، وهذا هو أصح القولين عند العلماء –رحمهم الله– في إطلاق الآل، وقد يطلق آل النبي –ﷺ– ويراد به خصوص أقربائه –صلوات الله وسلامه عليه–، ومن ذلك قوله في الحديث الصحيح : ((إنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد)) أي أن الصدقة لا تحل لآله أي قرابته –صلوات الله وسلامه عليه–، ويطلق الآل بمعنى الأنصار والأتباع وهو المراد هنا . وقوله : **[الأطهار]** من الطهارة وهي النقاء، وقد وصف الله آل نبيه – صلوات الله وسلامه عليه – بالطهارة فقال ﷻ : ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ**

﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ وروى الإمام الترمذي –رحمه الله– في سننه أن النبي –ﷺ– جلل بالكساء فاطمة وعلياً والحسن والحسين وقال : ((اللهم هؤلاء آل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)) فهذه الأحاديث المراد بها خصوص القرابة، أما إذا أطلق الآل في كتب العلماء على العموم فالمراد به الأتباع، ولا يختص ذلك بقرابته –صلوات الله وسلامه عليه–، والوصف بالطهارة هنا عام، فيشمل آل بيته وأتباعه –صلوات الله وسلامه عليه–، لأن الله طهرهم من الشرك إذا كانوا أتباعاً له على الحقيقة، فلذلك يوصفون بكونهم أطهاراً لأن الله طهرهم من الشرك والرجس .

[أما بعد: فإن بعض الإخوان سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام] قوله –رحمه الله– : **[أما بعد]** هي كلمة يؤتى بها للفصل بين الثناء على الله –ﷻ– ومضمون المقدمة، وقد كان النبي –ﷺ– يقولها في خطبه، ولذلك قال كما في الصحيح : ((أما بعد: فما بال أقوام يشترطون شروطاً ...)) الحديث، فلذلك سن ذكرها بعد حمد الله والثناء عليه والشهادتين، وقد اختلف في أول من قالها، فقيل : إن أول من قالها سحبان بن وائل خطيب العرب المفوه، وقيل : إن أول من قالها هو النبي –ﷺ– والأحاديث صحيحة وثابتة عنه أنه قالها في خطبه وكذلك مواعظه الخاصة، وقيل : إن أول من قالها هو داود –عليه السلام–، وحملوا على ذلك قوله –ﷻ– : ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ قالوا : ﴿وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ هو قوله : أما بعد، والصحيح: أن فصل الخطاب هو معرفة الطريقة التي يفصل بها بين الخصوم، وهي البينة على المدعي كما اختاره طائفة من أئمة السلف أن المراد بقوله : ﴿وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ﴾ أي أن الله –ﷻ– علم داود القضاء، والفصل بين الخصوم إذا اختصموا بين يديه وتخاطبوا .

وقوله –رحمه الله– : **[فقد سألني بعض إخواني]** هذه الجملة قصد المصنف –رحمه الله– بها أن يبين سبب التأليف، ومن عادة العلماء إذا كتبوا مقدمات الكتب أن يبينوا سبب التأليف، فما كان تأليفهم للكتب عبثاً، وإنما كان التأليف ينبني على مقاصد وغايات، ولذلك كان من مهمات المقدمات في الكتب أن يعتنى فيها ببيان أسباب التأليف وطريقة التصنيف والمنهج الذي سيسير عليه، ومن هنا اعتنى المصنف –رحمه الله– بهذه الركيزة من ركائز المقدمات فبين السبب الحامل على تأليف هذا الكتاب، وفي هذه الجملة فائدة لطيفة إذ دلت على ما كان عليه الأئمة والعلماء –رحمة الله عليهم– من الماضين، حيث كانوا لا يجترئون على تأليف الكتب، وكتابة المصنفات حتى يُطلب منهم ذلك، كل ذلك خوفاً من الرياء والسمعة، على خلاف ما ابتلي به المبتلون في زماننا من حب التأليف والتصنيف، حتى لربما تجد طالب العلم الذي هو في ابتداء طلبه إذا فهم مسألة واحدة كاد أن يقيم لها الدنيا ويقعدها بالتأليف والتصنيف، وقد يكون في

ذلك طلب للسمعة والرياء –نسأل الله السلامة والعافية–، ولذلك كانوا لا يقدمون على التأليف والتصنيف إلا من حاجة، وقوله : **[فقد سألني]** أي: طلب مني **[بعض إخواني أن أختصر لهم]** الاختصار في الكلام أن تكون الكلمات قليلة والمعاني كثيرة، فهذا يسمى بالاختصار، وأما إذا كان الكلام كثيراً والمعنى قليلاً فإنه يسمى بالإطناب، وإذا تساوى الكلام والمعنى قالوا : إنه مساوى وصفوه بالمساوى، فهذه ثلاثة أحوال للكلام : إما أن يكون أكثر من المعاني، وهذا هو الإطناب يحتاج إليه في الشروح، أو يكون من الذي لا يحسن الكلام، وقد يحتاج إليه في إفهام العوام ونحوهم، وأما الاختصار فإنه يقوم على الإتيان بالكلمات القليلة المتضمنة للمعاني الكثيرة، وهو من معجزات النبي –ﷺ التي أوتيها، وهي جوامع الكلم التي لم يؤتها أحد قبله كما في الصحيح عنه –عليه الصلاة والسلام–: ((وأوتيت جوامع الكلم)) فكان يتكلم بالكلمات اليسيرة تتضمن المباحث والأحكام والمسائل العديدة، ولربما انطوى تحت الحديث ما لا يقل عن مئة مسألة، وكل ذلك من الاختصار الذي جُبِل عليه –صلوات الله وسلامه عليه–، ولما قال إنه سيختصر هذا الكتاب دل على أنه سيقتصر على المهمات فيه دون الاستيعاب والشمول .

[مما اتفق عليه الإمامان أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري إلى سؤاله رجاء المنفعة به] قوله : "مما اتفق عليه الشيخان" الذي اتفق عليه البخاري ومسلم لا يخلو من حالتين : الحالة الأولى : أن يكون اللفظ واحداً، فهذا متفق عليه بالإجماع . والحالة الثانية : أن يكون الاختلاف يسيراً ويكون المعنى واحداً، فهذا يوصف بكونه متفقاً عليه عند جمع من العلماء –رحمهم الله–، وإذا أوردوا الحديث، وكان من الصنف الأول يقولون : متفق عليه ويسكتون، وأما إذا أوردوه بالصورة الثانية فيقولون : متفق عليه واللفظ لمسلم، أو متفق عليه واللفظ للبخاري، وما اتفق عليه الشيخان يعتبر أقوى الأحاديث ثبوتاً عن رسول الله –ﷺ–، لكونه تضمن أعلى درجات الصحة ولوضع الله القبول لهذين الكتابين والعالمين الجليلين، ولذلك يقدم ما في الصحيحين على ما في غيرهما، كما أشار إلى ذلك بعض العلماء –رحمه الله– بقوله :

أعلى الصحيح ما عليه اتفقا فما روى الجعفي فرداً ينتقى
فمسلم كذاك بالشرط عرف فما لشرط غير ذين يكتنف

فما اتفق عليه الشيخان فإنه مقدم على غيرهما، وحتى قال الإمام ابن حزم : إنه يفيد العلم القطعي، وقد أشار بعض العلماء إلى هذه المسألة الخلافية هل هو مقطوع به أو لا ؟ فقال :

ما أسندا يظن أو يقطع بهِ إن لم يكن تواتراً فلتنتبهِ

والصحيح: أنه غير قطعي، لكنه يفيد العلم .

[مما اتفق عليه الإمامان أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به]. **[فأجبته إلى سؤاله]** أي: حققت له المطلوب الذي يسأله، وقوله : **[رجاء المنفعة]** أي: أرجو بذلك أن ينتفع الناس به في دينهم فيعلمون أحاديث الأحكام التي وردت عن النبي -ﷺ-، وأنتفع به تذكرة لنفسي، ورحمة تكون لي في رمسي، فينتفع الكاتب بما كتب في حياته لكي يستذكر بكتابته وينتفع بمكتوبه، وينتفع به بعد موته بحصول الأجر في انتفاع المسلمين بما خلف من العلم الذي انتفع به الناس .

[وأسأل الله -تعالى- أن ينفعنا به ومن كتبه أو سمعه، أو قرأه أو حفظه أو نظر فيه] سأل الله -ﷻ- القبول؛ لأنه لا فائدة من العمل الصالح إلا إذا تقبله الله -جل وعلا-، فكم من عامل ليس له من عمله إلا التعب والنصب، فكم من قائم ليس له من قيامه إلا السهر، وكم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والظمأ، وذلك بحرمان الله القبول لعبده، فالمحروم من حرم، ولذلك مهما عمل الإنسان من الطاعات فإنه يحمل هم القبول، ولما حضرت الوفاة عبدالله بن عمر -رضي الله عنه وأرضاه- بكى خشية من الله، فجلس ابنه سالم بن عبدالله التابعي الجليل جلس عند رأسه وقال : "يا أبت اذكر كذا وكذا" وما زال يذكره بالصالحات والأعمال الخيرة التي كان يفعلها رضي الله عنه وأرضاه، فلما أكثر عليه قال : "أجلسوني" فلما أجلسوه قال : "أتدري يا بني ممن يتقبل الله؟ إنما يتقبل الله من المتقين" فالمدار في الأقوال والأعمال على القبول، وكان العلماء والسلف الصالح والأجلاء إذا عملوا الأعمال حملوا هم الصواب فيها حتى يوقعوها على هدي النبي -ﷺ-، فإذا وفقوا للصواب حملوا هم العمل به والعزيمة على الرشد، فإذا وفقوا للعمل به حملوا هم إتمامه وكماله وإتيانه على وجهه، فإذا وفقوا لذلك حملوا هم كتمانه حتى لا يطلع عليه أحد كائناً من كان، وكان الواحد منهم يتمنى أن طاعته بينه وبين الله لا تراها عين، ولا تسمع بها أذن من شدة إخلاص القوم وحبهم للمعاملة مع الله -ﷻ- بصدق، فإذا وفقوا لذلك حملوا هم القبول،

قد آلم القلب أني جاهل مالي عند الإله أراض هو أم قالي

وأن ذلك مخـــبوء إلى يوم الـ ـلقاء ومقفول عليه بأقـفالي

فالإنسان لا يعلم هل تقبل الله طاعته أو لم يتقبلها، وما على المحسن إلا أن يسأل الله القبول، والظن بالله حسن، فإذا وفق الله العبد لفعل الطاعة سأل الله أن يتقبلها منه، وأن يجعلها خالصة لوجهه ليس فيها لأحد

سواه حظاً ولا نصيباً، ليس فيها لأحد سواه أي حظ ونصيب، وهذا من كمال التوفيق للعبد، نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يمن علينا بالقبول .

[وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، موجباً للفوز لديه في جنات النعيم فإنه حسبنا ونعم الوكيل] [وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم] خلوص الشيء: نقاؤه، وخالصه: لبه وجوهره الذي صفا ولا شائبة فيه، ويوصف الإنسان بكونه مخلصاً إذا كان قلبه سليماً من شائبة الشرك والرياء لغير الله –جل وعلا–، فإذا أوقع الإنسان قوله وعمله مخلصاً لله وليس في قلبه أحد سواه وصف بكونه مخلصاً، وذلك من أعظم الخير وأوفر البر، ولذلك قال الإمام الحسن البصري –رحمه الله– : "لا يزال الرجل بخير إذا قال قال لله، وإذا عمل عمل لله". فلا يزال بخير عظيم من الله –ﷻ–، وإذا صرف الله قلب العبد إليه أسعده ووفقه وفتح له أبواب رحمته، وكانت عاقبته إلى الرضوان، والروح والريحان والنعيم في الجنان، وإذا أراد الله أن يخذله صرف قلبه إلى غيره، فأصبحت أقواله وأفعاله وشؤونه لغير الله، حتى إذا لقي الله –ﷻ– يوم القيامة قال الله له : اذهب إلى من عملت له فخذ أجرك منه . وقوله : وهو حسبنا أي كافينا، فحسبنا الله ونعم الوكيل أي كافينا ونعم المتوكل بأمور عباده، كما قال ﷻ: ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ﴾ .

[كتاب الطهارة] يقول المصنف –رحمه الله–: **[كتاب الطهارة]** "الكتاب" في لغة العرب مأخوذ من قولهم تكتّب القوم إذا اجتمعوا. وقوله: **[كتاب الطهارة]** وصفت كتب العلم بكونها كتبًا؛ لأنه تجمع فيها المسائل والأحكام، وإذا كانت كتب حديث تجمع فيها الأحاديث المتجانسة المتقاربة، وقوله: **[كتاب]** مصدر من قولهم : كتب الشيء يكتبه كتاباً وكتباً، وأصل الكتب الجمع والضم، ومنه: الكتيبة؛ لاجتماع فرسانها وانضمام بعضهم إلى بعض، ووصفت كتب العلم بذلك لاجتماع المسائل المتجانسة، فمسائل الطهارة إذا ضم بعضها إلى بعض وصف ذلك الضم بكونه كتابًا، وهكذا الصلاة والزكاة، وقوله – رحمه الله–: **[الطهارة]** مأخوذة من قولهم : طهر الشيء يطهر طهارة وطُهرًا، إذا كان نظيفاً نقياً من الدنس، والطهارة حسية ومعنوية، والطهارة هنا تشمل نوعين : النوع الأول : طهارة الأحداث .

والنوع الثاني : طهارة الأخباث . فإذا قال العلماء : "كتاب الطهارة" فيعنون بذلك طهارة الحدث والخبث، فأما طهارة الحدث فالمراد بها طهارة الوضوء وطهارة الغسل، توصف الأولى بالطهارة الصغرى، وتوصف الثانية بالطهارة الكبرى، ويعتني المحدثون –رحمهم الله– في كتاب الطهارة بإيراد أحاديث الوضوء، وهدي رسول الله –ﷺ– في وضوئه، وفي باب الغسل يعتنون بذكر هدي رسول الله –ﷺ– في الغسل، ثم بعد ذلك يذكرون البدل عن الطهارة المائية وهي طهارة التيمم، فهذا كله مندرج تحت طهارة الحدث، وأما النوع الثاني

: وهو طهارة الخبث فالمراد بها طهارة الثوب والبدن والمكان من النجاسة، وهذا النوع من الطهارة مشترط لصحة الصلاة كما سيأتي –إن شاء الله تعالى – بيانه، فيعتني الفقهاء والمحدثون الأجلاء بإيراد الأحكام والمسائل المتعلقة بطهارة الخبث، فيعتني المحدثون بإيراد الأحاديث عن رسول الله –ﷺ–، والتي تدل على آداب قضاء الحاجة وكيفية استبراء الإنسان من النجاسة الحسية، ثم يتكلمون كذلك عن طهارة المكان وما ورد فيها من الأحاديث كحديث النعلين، ثم طهارة الثياب وما ورد فيها من الأحاديث كدم الحيض، وأمره صلوات الله وسلامه عليه بغسله من الثوب، كل ذلك يجعلونه في كتاب الطهارة، والسؤال لماذا قدم المصنف –رحمه الله– كتاب الطهارة واستفتح به ؟ والجواب : أن الفقه ينقسم إلى عبادة ومعاملة، فأما العبادات فإنها تشمل الصلاة والزكاة والصيام والحج ونحوها من العبادات كالأيمان والنذور، وأما المعاملات فإنها تشمل أصناف المعاملات سواء كانت مالية أو كانت جنائية أو غيرها من المعاملات الأخرى، فيقدم المحدثون والفقهاء أبواب العبادات على أبواب المعاملات، وإذا قدموا أبواب العبادات فإنهم يستفتحون بعبادة الصلاة لأن النبي –ﷺ– استفتح بها بعد الشهادتين كما في الصحيحين من حديث معاذ –رضي الله عنه– : ((فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة)) ثم أمره أن يعلمهم الزكاة فدل على تقدم الصلاة على سائر العبادات، وإذا ثبت أن الصلاة هي التي ينبغي تقديمها من العبادات فإن الصلاة لا بد لها من طهارة، ولذلك قدم الله الطهارة على الصلاة كما في قوله –سبحانه– : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ الآية، فأمرنا بالطهارة قبل الصلاة، وفي الحديث الصحيح: أن النبي –ﷺ– قال للمسيء صلاته : ((إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ...)) الحديث، فالطهارة مقدمة على فعل الصلاة، فقدم المصنف –رحمه الله– كتاب الطهارة، ولذلك قال العلماء : الطهارة وسيلة والصلاة مقصد، والقاعدة أن الكلام على الوسائل مقدم على الكلام على المقاصد، نسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا الفقه في الدين، واتباع سنة سيد المرسلين، والحمد لله رب العالمين .

الأسئلة :

السؤال الأول : فضيلة الشيخ : بعد الحج يرجع الإنسان كما ولدته أمه، نرجو توضيح ذلك.

الجواب : بسم الله، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه؛ أما بعد : فقد ثبت في الحديث الصحيح عنه –عليه الصلاة والسلام– أنه قال : ((من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه)) هذا الحديث الصحيح فيه شرط، وفيه جزاء مترتب على هذا

الشرط، ((من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق)) قال العلماء : ((فلم يرفث)) أي لم يقع منه الرفث، وهو ما يكون من الكلام ومن مقدمات الجماع، ((ولم يفسق)) أي لم يقع في الصغائر ولا الكبائر، ولذلك فُسر الفسوق هنا بالمعنى العام وهي المعصية الشاملة للكبيرة والصغيرة، والفسوق يطلق بمعنى ارتكاب الكبائر لأن له ثلاثة إطلاقات : الإطلاق الأول : المعصية العظمى وهي الكفر بالله –ﷻ– كما في وصفه –تعالى– للكفار : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ ويطلق بمعنى ارتكاب الكبيرة وهذا المعنى هو الذي يخل بالعدالة، وأشار الله إلى هذا المعنى في قوله –سبحانه– : ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ﴾ فقسم المراتب إلى ثلاث : الكفر والفسوق والعصيان، فجعل العصيان للصغائر والفسوق للكبائر، والكفر هو الخروج من الملة غاية المعصية، فهذا من إطلاق الفسوق على المعنى المتوسط الذي يراد به ارتكاب الكبائر والإصرار على الصغائر، ويطلق الفسق بمعنى العام وهو الخروج عن طاعة الله بالكبائر والصغائر مطلقاً، والسبب في ذلك أن أصل الفسق هو الخروج، ومنه قول العرب: فسقت الرطبة عن قشرها إذا خرجت، فيوصف الإنسان بإثمه ووزره وعصيانه لربه بكونه فاسقاً لكونه خارجاً عن طاعة الله نسأل الله السلامة والعافية، فقوله –عليه الصلاة والسلام– : ((فلم يرفث ولم يفسق)) يعني لم يقع منه ما يقع من مقدمات النساء والإغراء بهن، وكذلك أيضاً لم يفسق فلم يقع في الفسوق قولاً وفعلاً وظاهراً وباطناً، ((رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه)) للعلماء وجهان : منهم من قال : يرجع من ذنوبه بلا ذنب ولا خطيئة على ظاهر الحديث، تغفر ذنوبه كلها صغيرها وكبيرها جليلها وحقيرها كأنه ولد من ساعته، وهذا هو الذي دل عليه ظاهر هذا الحديث الصحيح، وظاهر كلامه عليه الصلاة والسلام، ومنهم من قال : إنه مقيد بالصغائر دون الكبائر لأن الكبائر يشترط لها التوبة، وقيدوا ذلك بقوله –عليه الصلاة والسلام– : ((الصلوات الخمس ورمضان إلى رمضان والعمرة إلى العمرة مكفرات ما بينهن ما اجتنبت الكبائر)) وأكدوا ذلك بقوله –تعالى– : ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ والصحيح القول الأول لأنه ظاهر السنة، وأما ما ورد من التقييد فقد ورد في قوله : ((الصلوات الخمس ورمضان إلى رمضان والعمرة إلى العمرة)) وهذا غير الذي ورد فيه حديثنا، فمن شرط الحمل في مثل هذا أن يتحد المورد، ومورد الحديثين مختلف، ولذلك الصحيح أنه يخرج من ذنوبه صغيرها وكبيرها، يبقى الإشكال لو كانت عليه مظالم للعباد وآذى الناس فإنه لا يغفر له إلا بالتحلل، فاستشكل العلماء كيف يوصف بكونه مغفوراً له مع أنه لم يخرج من حق الناس ؟ أجاب بعض العلماء بأن الله يتحمل عنه الحقوق، وهذا القول

على ظاهر السنة، ولكن الأمر عزيز وصعب، ومن ذا الذي يعلم أن الله تقبل حجه، ولذلك كان بعض السلف يقول : لو نادى منادي الله في يوم عرفة لهم قد غفرت إلا واحداً لعددت نفسي ذلك الرجل . فكان السلف –رحمة الله عليهم– لا يغترون بمثل هذا، يعملون الأعمال على أكمل ما تكون إتقاناً وإخلاصاً، ومع ذلك يبطنون الخوف والخشية من الله أن الله لم يتقبل لازدرائهم لأنفسهم، واحتقارهم وخوفاً من أن يدلوا على الله بالأعمال، فالمنبغي على الإنسان إذا وفقه الله للحج المبرور أن يرى أثر نعمة الله عليه، وأن يحمد الله ولا يقطع لنفسه بالمغفرة . والله –تعالى– أعلم .

السؤال الثاني : هل تجوز قراءة القرآن الكريم طوال السعي بين الصفا والمروة وطواف الكعبة؟

الجواب : نعم، يجوز للإنسان أن يقرأ القرآن في الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة، وفي حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– أن النبي –ﷺ– قال : ((الطواف بالبيت صلاة)) إلا أنه أبيح فيه الكلام فلا يُتكلم فيه إلا بخير، فإذا جاز كلام المخلوق فمن باب أولى وأفضل وأكمل أن يكون الكلام بكلام الله – جل وعلا– وتلاوة القرآن، وهكذا في السعي بين الصفا والمروة، واستحب العلماء أن يكثر من الدعاء لأنه هدي رسول الله –ﷺ– . والله –تعالى– أعلم .

السؤال الثالث : فضيلة الشيخ : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . أشهد الله أني أحبك في الله والسؤال : هل يجوز للحاج أخذ بعض الدين لكي يستطيع القيام بالحج، مع العلم أنه قادر –إن شاء الله– على قضاء الدين بعد الحج . أفيدونا وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب : إذا حج الإنسان بمال، وكان هذا المال ديناً فإنه إذا استأذن صاحب الدين في الحج فلا حرج عليه، وحجه صحيح، فإذا حج بمال أخذه ديناً أو حج بماله الذي يملكه فالحج فيهما صحيح، ولذلك لا يشترط في صحة الحج أن يكون الإنسان مالكاً لماله، إلا في حالة واحدة وهي المال المحرم، وللعلماء في الحج بالمال المحرم قولان : القول الأول : أن حجه صحيح ولكنه يأثم بأكل المال الحرام، وقد لا يتقبل الله منه .

إذا حججت بمال لست تملكه فما حججت ولكن حجت العير

لا يقبل الله إلا كل صالحة ما كل من حج بيت الله مبرور

فمن حج بالمال الحرام فإنه أحرى أن لا يتقبل الله منه .

وأما القول الثاني فإنه يقول : لا يتقبل الله منه ولا يصح عنه، ولذلك على القول الأول يجزيه عن حجة الإسلام، وهو للجمهور، والقول الثاني لا يجزيه عن حجة الإسلام، ويجب عليه أن يعيد الحج إذا حج بمال مغصوب أو مال حرام . والله –تعالى– أعلم .

السؤال الرابع : من أراد التمتع وأدى العمرة وهو ساكن في مكان خارج مكة المكرمة، فهل يجوز له إذا أدى العمرة الخروج من مكة إلى أهله في الرياض أو أي مكان آخر ؟

الجواب : من أدى العمرة في أشهر الحج ورجع إلى بلده فلا حرج .

من اعتمر في أشهر الحج ثم رجع إلى بلده فلا حرج عليه؛ لأن النبي –ﷺ– اعتمر عمرة الجعرانة ووقعت منه في ذي القعدة، وذو القعدة من أشهر الحج؛ لأنه فعلها بعد انصرافه من الطائف وقسمة غنائم حنين، ولذلك قال العلماء : يدل هذا الحديث على مشروعية فعل العمرة في أشهر الحج، وهذا فيه رد على عقيدة الجاهلية فقد كانوا يمنعون من العمرة في أشهر الحج، كما قال عبدالله بن عباس كما في الحديث الصحيح في الأثر الصحيح عنه كانوا يقولون : إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر . وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور، فإذا أوقع الإنسان العمرة في أشهر الحج ورجع إلى بلده فلا حرج، ثم إذا جاء الحج فلا يخلو من حالتين : إما أن يحج وحينئذ يكون مفرداً، فإذا أراد أن يتمتع ينوي العمرة في حجه، فيمضي بعمرة ثانية يتحلل منها لأنه لا تصح عمرته الأولى تمتعاً، إذ شرط التمتع أن لا يرجع إلى بلده؛ لقوله –تعالى– : ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ﴾ فمن رجع إلى بلده لم يتمتع بعمرته إلى الحج، وشذ طاووس وخالف جماهير السلف والخلف فقال : إنه متمتع ولو رجع إلى بلده، ولكنه قوله شاذ لا يُعمل به، والصحيح أن من رجع إلى بلده بعد عمرته ثم حج من عامه فهو مفرد، إلا إذا أنشأ عمرة ثانية ثم حج بعدها دون رجوع فإنه يكون حينئذ متمتعاً . والله –تعالى– أعلم .

السؤال الخامس : هل يجوز الحج عن الأموات من غير الآباء والأمهات، كأن يحج الإنسان لأحد أخواله أو أعمامه أو أصدقائه ؟

الجواب : الحج عن الميت سواء كان قريباً أو غير قريب إذا لم يحج ثبتت به السنة، فإن النبي –ﷺ– لما سألته المرأة عن حجها عن أبيها أجاز لها، وأما إذا كان من الأقرباء من غير الوالدين فقد ثبت فيه حديث ابن عباس أن النبي –ﷺ– سمع رجلاً وهو يطوف بالبيت يقول : لبيك عن شبرمة، لبيك عن شبرمة، فقال ﷺ : ((ومن شبرمة ؟ قال : أخي أو ابن عم لي مات ولم يحج، قال : أحججت عن نفسك ؟ قال : لا، قال : حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة)) فدل هذا على أن الحكم بجواز الحج عن الغير لا يتقيد بالوالدين . والله –تعالى– أعلم .

السؤال السادس : فهمت من الشرح أن الآل بالصلاة والسلام على رسول الله –ﷺ– أنهم الأتباع، فهل يشمل هذا من هم في زمانه أم جميع أتباعه، وهل يسن قول الآل إذا أردت أن أصلي وأسلم عليه –عليه الصلاة والسلام–، وأيهما أفضل أأذكر الآل أو الأصحاب ؟

الجواب : أما بالنسبة للصلاة والسلام عليه –عليه الصلاة والسلام– إذا قصد الإنسان عموم أتباعه فإن الآل تشملهم، ولذلك العلماء –رحمة الله عليهم– ذكروا أن الصلاة والسلام عليه في شروحهم على المقدمات أن المراد بها عموم الأتباع، فلا يختص هذا بقرابته –صلوات الله وسلامه عليه– بل يشمل جميع من تبعه من أقربائه وغير أقربائه، وعلى هذا يكون الآل بالمعنى العام وهو المختار، إلا إذا ورد بمعنى خاص كما ثبت عن السنة في الأحكام الخاصة بآل البيت . والله –تعالى– أعلم .

السؤال السابع : فضيلة الشيخ : هل يجوز الصلاة عن يسار الإمام، وذلك لضيق المكان الذي أعد للصلاة، وإذا صلى عن يساره هل تُقبل صلاته أم عليه الإعادة ؟

الجواب : الأصل في موقف المأموم مع الإمام أن يكون عن اليمين؛ لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– أنه لما قام مع النبي –ﷺ– في صلاة الليل قال : فقمت عن يساره، فأخذني وأدارني عن يمينه . فدل على أن المأموم لا يقف في اليسار، وأما بالنسبة للاثنين فموقفهما وراء الإمام لأن النبي –ﷺ– لما قام مع جابر وجاء جبار ووقف عن يساره دفعهما الاثنين إلى وراء ظهره صلوات الله وسلامه عليه، فدل على أن موقف الواحد عن يمين الإمام، إلا إذا كان امرأة فإنها تقف وراءه؛ لما ثبت في الصحيحين من حديث أنس –رضي الله عنه– أنه قال : ((فقمت أنا واليتيم وراءه فصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من خلفنا)) فدل على أن النساء يكن منفردات وراء الإمام إذا لم يكن معهن أحد، وهي المسألة التي تستثنى من صلاة المنفرد خلف الصف وحده إذا كانت امرأة، أما في حالة ضيق المكان واحتاج أن يقف عن يساره فللعلماء قولان : منهم من قال : صلاته باطلة كما اختاره بعض أصحاب الإمام أحمد – رحمة الله عليه– . ومنهم من قال : الصلاة صحيحة لمكان الضرورة، وهذا يختاره بعض العلماء –رحمة الله عليهم– عند وجود الضيق والحرج؛ لأن التكليف شرطه الإمكان، وقد قال الله –عز وجل– في كتابه : ﴿ **لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾ وهذا ليس بوسعه إلا أن يقف عن يساره، والأولى والأحرى أن لا يفعل ذلك احتياطاً لصلاته . والله –تعالى– أعلم .

السؤال الثامن : ما حكم النخامة هل هي من المفطرات مع التفصيل ؟

الجواب : بالنسبة للمسألة الماضية هل الصلاة صحيحة أو ليست بصحيحة ؟ أصح القولين أنها صحيحة؛ والسبب في ذلك: أن ابن عباس كبر تكبيرة الإحرام عن يسار النبي –ﷺ–، ثم أداره عن يمينه ولم يأمره بقطع الصلاة، فدل على أنها صحيحة خلاف الأولى .

وأما بالنسبة للمسألة الثانية : النخامة لها حالتان : الحالة الأولى : أن تكون ممتزجة بالريق وهذه لا تؤثر، سواء كانت من الأنف أو من الفم؛ لأنه يشق اتقاؤها والسلامة منها .

وأما الحالة الثانية وهي : أن يكون لها جرم فحينئذ لا يخلو الإنسان من حالتين : إما أن يأخذها أو يستنشقها من أنفه ثم يبتلعها دون أن يدخلها في فمه؛ فحينئذ لا تفطر قولاً واحداً عند العلماء، والحالة الثانية : أن يخرجها في فمه، والفم من خارج البدن وليس من داخله، فإذا أخرجها في فمه فقال بعض العلماء : إنها تعتبر بمثابة القيء لأنها جرم، كما لو قاء طعاماً ثم رده، ولذلك قالوا : لا يردها، وإذا ردها ولها جرم فإنه يحكم بفطره من هذا الوجه . والله –تعالى– أعلم .

السؤال التاسع : يقول الرسول –ﷺ– : ((ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله عنه بذلك اليوم عن النار سبعين خريفاً)) الرجاء شرح هذا الحديث ؟

الجواب : هذا الحديث ثابت في الصحيح أن النبي –ﷺ– قال : ((من صام يوماً في سبيل الله باعد الله عن وجهه النار سبعين خريفاً)) وهو حديث صحيح، واختلف العلماء في قوله : ((صام يوماً في سبيل الله)) فمنهم من قال : ((في سبيل الله)) هنا عام، فالمراد به مطلق الطاعة والقربة والامتثال لأمر الله –ﷻ–، فيشمل الصائم أياً كان سواء كان في جهاد أو كان في غير جهاد، وقال بعض العلماء: ((في سبيل الله)) إذا أطلق في الكتاب والسنة انصرف إلى الجهاد لأنه المعهود؛ وبناء على ذلك يكون شرفاً للمجاهد في سبيل الله، ورد الأولون بأن الصيام في الجهاد في بعض الأحيان يُمنع منه، لأنه يُضعف الإنسان عن التقوي للعدو، فرجحوا عموم قوله : ((في سبيل الله)) أنه في مطلق طاعة الله –ﷻ– . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.